

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

DUPL>



32101 021837172

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date
stamped below. Please return or renew
by this date.

الْوَجْهَ كَبِيرَةٌ

فِي الدّرَايَةِ

مُحَمَّدٌ كَهَاءُ الدِّرَزِ الْعَمَلِيُّ قَدِيسٌ

المنوف ١٠٣٠ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْجَيْرَةُ

فِي الدِّرَايَةِ

مُحَمَّدٌ بْنُ هَنَاءَ الدِّينِ الْعَالِيِّ قَدِيسُهُ

المنوف ٢٠١٣

2264
.112
.395
1975

الطبعة الجديدة سنة ١٣٩٦ هـ

قم - ایران

نشرات المکتبة الاسلامیة الکبرى

32101 021837172

مقدمة

بقلم سماحة العلام محمد حادى مفتى

الحمد لله وسلام على عباده الذين أطاعوا الله وبعد كانت مفخرة الطائفة

الإمامية على سائر الطوائف الإسلامية الكبرى هي التراحم بما فتح باب

الاجتماد واستنباط أحكام الشرعية على مراحل زمان وعبر العصور وقد صحت هذه

الظاهرة الحياتية الإسلامية في أيامها هذه على درجة الحقيقة حيث تتجدد مسائل حداثة

لأزوال مجده وعبر الأيام ملأ الساعات والدقائق نظراً إلى توسيع استمرار الحياة

الحاضرة ولاشك أن للفقه أرسياً ومبانٍ يعمي بها الفقيه في استنباطه ويزفو

اليها المتجدد في اجتثاده ومن أهمهم الداعم الفويد هو صاحب «درایة الحديث»

ومعرفة رجال الأساناد حيث الغالبية اتاحت من مسائل الاستنباط واستخراج

أحكام الشرعية هي الآثار الواردة عن الأئمة المعصومين عليهم السلام ولو لمعرفة صحّة

أسدادها ميسرة نوعاً آخر فهما من الأعتماد على الآثار الواردة لا الاطمئنان

- 1 - 88/122/44/188/58

بصحت الحديث المأثور هذا، وأرجو ماتكتب في هذا الشأن هي وحديّة علّة
وهذه كلاماً الطائفية الشّيخ محمد محجباً، الدين العاملى تعمده الله برحمته،
فإنما مقلاع لهذا العلم الأساسى يحيل من طالب العلم مقدراً على استخراج أهله
مسائله بايسر طرقٍ ممكنةٍ وقد تصدى فضيله السيد المحجج وفضائله كتاباً بهذه
الرسالة المذكورة بخطه الجميل ليكون أقرب ساناً للطلابين وارغب في مطالعه
ومراجعتها ويسهل في سبيل الوصول إلى حقيقته هي في طريق الاستنباط فنفعه
درة وعلية اجره حكام ساعدت على نشرها "المكتبة الإسلامية الكبرى" التي
قامت بنشر المآثر الإسلامية فلما رأى ذلك مؤيدٌ و من ثم صدّق صحة هذه الرسالة
الموجزة في سانول الجميع خيره سيدٌ للوصول إلى خاتمة الحجارة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعَمِهِ الْمُتَوَاتِرَةِ، وَالآيَاتِ الْمُسَفِّضَةِ الْمُتَكَا^{ثِرَةِ}
وَالصَّلوَةُ عَلَى اشْرَفِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، بِتَبَّاعِمِهِ

وَعِزْرِيَّهِ الطَّاهِرِ

وَبَعْدَ : هَذِهِ رِسَالَةُ عَزِيزَةٍ، مُوسَمَةٌ بِالْوَجْزِيَّةِ
شَفِينٌ خَلَاصَةُ عِلْمِ الدَّرَابِيَّةِ، وَشَمِيلٌ عَلَى زِبْدَةِ مَا
بِحْنَاجِ إِلَيْهِ أَهْلُ الزَّوَابِيَّةِ، جَعَلَهَا كَالْمَفْدُومَ لِكُلِّ كِتَابٍ
جَبَلُ الْمُثِينِ، وَعَلَى اللَّهِ التَّوْكِيدُ وَبِهِ نَشَعَّنِ، وَ
هِيَ حَرِيبُهُ عَلَى مَفْدُومَهُ وَفَضُولَ سَنَهُ وَخَامَهُ .

مُفْكَرَقَهُ : عِلْمُ الدَّرَابِيَّةِ عِلْمٌ يَحْتَفِظُ فِيهِ عَنْ سِنِ الْحَسْدِ
وَمِنْهُ وَكِيفِيَّهُ تَحْمِلُهُ وَادَابُ نَفْلِهِ ،

وَالْحَدِيثُ كَلَامٌ يُحْكى فِي الْمَعْصُومِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ
فَعْلَهُ أَوْ تَقْرِيرِهِ، وَاطْلَافُهُ عَنْ دُنْيَا عَلَى مَا وَرَدَ عَنْ غَيْرِ
الْمَعْصُومِ عَلَيْهِ السَّلَامِ بِخُرُوزٍ وَكَذَّالِكَ الْأَثْرِ.

وَالْخَبْرُ يُطْلَقُ نَارٌ عَلَى مَا وَرَدَ عَنْ غَيْرِ الْمَعْصُومِ عَلَيْهِ
مِنَ الصَّحَابِيِّ وَالثَّابِعِيِّ وَنَحْوَهُمَا، وَآخَرِيٍّ عَلَى مَا يَرَادُ
الْحَدِيثُ وَهُوَ الْأَكْثَرُ، وَتَعْرِيفُهُ حِينَئِذٍ بِكَلَامٍ
يُكَوِّنُ لِنَسْبَتِهِ خَارِجًا فِي أَحَدِ الْأَزْمَنَةِ بِعِمَّ التَّعْرِيفِ
لِلْخَبْرِ الْمُفَابِلِ لِلْإِثْنَاءِ، لَا يَرَادُ لِلْحَدِيثِ، كَما ظَنَّ
لَا تَفَاضَهُ طَرْدًا بِخُرُوزٍ بِإِنْسَانٍ وَعَكْسًا بِنَحْوِ فُولِ الْحَلَبِ
اللهُ عَلَيْهِ وَاللهُ : صَلَوَاتُكُمَارٌ بِمَوْلَيٍ اصْلَى بَيْنِ
الْخَبْرِ بْنِ عَمَّوْمَ منْ وَجْهِهِ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِنْ يَجْعَلْ فِي الْرَّاوِيِّ

فَلِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَشَاجِرٌ أَمْنَهُ، لِيَسْمَعَ الْعَكْسُ
وَإِضَافَةً إِلَى التَّعْرِيفِ فَوْلَنَا «بِحَكَى الْخَ»، لِيَسْمَعَ الْطَّرِدُ وَعِنْهُ
مِنْ دَوْهَةٍ. ثُمَّ اتَّقَاضَ عَكْسُ التَّعْرِيفِ بِالْحَدِيثِ الْمَسْمُوعِ
عَنِ الْمَعْصُومِ عَلَيْهِ التَّلَامِفِيلْ نَفْلَهُ عَنْهُ ظَاهِرٌ، وَالثَّرَامُ
عَدْمُ كُونِهِ حَدِيثًا نَعْسَفًا. وَلَوْفِيلْ، الْحَدِيثُ فِي الْمَعْصُومِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ حَكَابَهُ فَوْلَهُ أَوْ فَغْلَهُ أَوْ تَفَرِّيْرُهُ لِمَنْ يَكُنْ بَعْدَأَ
وَأَمَّا نَفْسُ الْفَعْلِ وَالْتَّفَرِّيْرِ، فَيُطْلُقُ عَلَيْهِمَا الْاسْمُ الْسَّنَةُ
لَا الْحَدِيثُ، فَهِيَ اعْمَمُ مِنْهُ مَطْلَفًا. وَمَنْ الْحَدِيثُ مَا
بِسْمِيْ «حَدِيثًا فَدِسْبًا» وَهُوَ مَا بِحَكَى كَلَامَهُ نَعَالِيَ غَيْرَ
مَثْدُوبٍ مِنْهُ، نَحْوَ فَوْلَهُ نَعَالِيٌّ : الصَّوْمَلِيٌّ وَالْأَجْزَى

عَلَيْهِ.

فضلك : ما ينفّوه به معنى الحديث ، منه ، وسلسلة
رعايه الى المعصوم عليه السلام . سنده ، .. فان بلغت
سلسله في كل طبقة حداً بؤ من معه نواطئهم على
الكذب ، فمثواز . ويرسم بأنه خبر جماعة بغير نفسه
الفطع بصفته ، والآخر احادي ، ولا بغير نفسه الا
ظناً .. فان نقله في كل مرتبة ازيد من ثلاثة مساقط
او فرد به واحد في احدها فغيره ، وار علمت سلسلة
باجمعها فسنده ، او سقط من اولها واحد فصاعده يعلق
او من اخرها كذلك او كلها فمرسل ، او من وسطها أحد
فمنقطع ، او اكثراً فمغضض ، والمروي بشكر بلفظه عن
معنون ، ومطوى ذكر المعصوم عليه السلام مضمون .

فِي السَّلْسَلَةِ عَالٌ؛ وَمُشَرِّكُهَا كُلًاً أَوْ جَلَّاً فِي اخْرَاجِ
كَالْأَسْمَاءِ الْأَوْلَى وَالْمَصَافِحَةِ وَالتَّلْقِيمِ وَنَحوَذِلَكَ
سَلْسَلٌ؛ وَمُخَالِفُ الْمَشْهُورِ شَازٌ، ثُمَّ سَلْسَلَةُ السَّنَدِ الْمَا
إِمَامِيَّونَ مَدْرُوحُونَ بِالْتَّعْدِيلِ فَصِحٌّ؛ وَإِنْ شَذَّا وَ
بَدَرُونَهُ كُلًاً أَوْ بَعْضًا مَعَ تَعْدِيلِ الْبَقِيَّةِ فَخَسِّنَ؛ أَوْ
مَسْكُوتُهُ عَنْ مَلْحَمٍ وَذَمَّمٍ كَذَلِكَ فَقْوَىٰ؛ وَإِنَّمَا
غَيْرَ إِمَامِيَّينَ كُلًاً أَوْ بَعْضًا مَعَ تَعْدِيلِ الْكُلُّ فَمُوثُونَ؛
وَلِبَيْتِي اِبْضَافُواً، وَمَا عَدَاهُ أَرْبَعَةٌ ضَعِيفٌ. فَإِنْ
أَشْهَرَ الْعَلَمَ بِعِصْمَوْنَهِ فَمُقْبُولٌ؛ وَفَدِيَطْلُقُ الْأَضَعِيفُ
عَلَى الْفَوْىِ بِمَعْنَىٰهِ، وَفَدِيَخْتَصُّ بِالْمَشْمَلِ عَلَى جَرْحِهِ
أَوْ تَعْلِيقِهِ أَوْ نَفْطَاعِهِ أَوْ اعْصَالِهِ أَوْ رَسَالِهِ، وَفَدِيَعْلَمُ مَنْ

من حال مرسله عدم الارسال عن غير الثقة فـيـنـظـمـحـ فـيـ
سلك الصحاح، كـمـاـسـبـيلـ مـحـمـدـ بـنـ اـبـىـ عـمـرـ كـ. وـرـوـاـيـتـهـ
اـجـانـاـعـنـ غـيرـ الثـقـةـ لـاـيـفـلـاحـ فـيـ ذـلـكـ كـمـاـبـطـنـ لـاـهـمـ
ذـكـرـوـاـنـهـ لـاـيـرـسـلـ لـاـعـنـ ثـقـةـ، لـاـاـنـهـ لـاـيـرـوـىـ الاـ
عـنـ ثـقـةـ.

فـصـلـكـ: الصـدـقـ فـيـ المـثـواـزـاتـ مـفـطـوـعـ وـالـمـنـازـعـ
مـكـابـرـ. وـفـيـ الـاـحـادـ الصـحـاحـ مـظـونـ، وـفـدـعـلـ بـهـاـ
الـمـنـاـخـوـنـ وـرـدـهـاـ الـمـرـضـىـ، وـأـبـنـ زـهـرـ، وـأـبـنـ الـبرـاجـ
وـأـبـنـ اـدـرـىـسـ وـاـكـثـرـ فـيـ مـائـاـرـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـ، وـمـضـمـنـاـ
الـبـحـثـ مـنـ الـجـابـنـ وـسـبـعـ؛ وـلـعـلـ كـلـامـ الـمـنـاـخـوـنـ عـنـدـ
الـنـاـمـلـ اـفـرـبـ؛ وـالـشـيخـ عـلـىـ نـغـيرـ الـمـثـواـزـانـ اـعـضـدـ ثـيـرـةـ

الحق بالموازنة إيجاب العلم ووجوب العمل، والافتئـة
خبرـ حاد ويجزـ العمل بـ نـارـة وـ يـنـعـهـ اـخـرىـ عـلـىـ فـضـيلـ
ذـكـرـهـ فـيـ الـأـسـبـصـارـ وـ طـعـنـهـ فـيـ النـهـذـبـ فـيـ بـعـضـ
اـحـادـيـثـ بـاـنـهـ اـخـيـارـ اـحـادـيـثـ مـبـنـىـ عـلـىـ ذـلـكـ فـتـشـبـعـ
بعـضـ الـنـاـخـرـينـ عـلـيـهـ بـاـنـ جـمـيـعـ اـحـادـيـثـ النـهـذـبـ اـحـادـيـثـ
لـأـوـجـلـهـ، وـ الـحـسـانـ، كـالـصـحـاحـ عـنـ بـعـضـ وـ يـشـرـطـ
اـلـأـنـبـيـاءـ بـاـشـهـاـ عـلـىـ اـصـحـابـ بـهـاـ عـنـ دـاخـرـينـ، كـمـاـ
فـيـ الـمـوـقـعـاتـ وـغـيرـهـاـ، وـ فـدـشـاعـ الـعـلـمـ بـالـضـعـافـ فـيـ
الـسـنـ وـاـنـ اـشـلـ ضـعـفـهـاـ وـ لـأـنـبـيـاءـ، وـ الـإـرـادـ بـاـنـ اـثـبـتـ
اـحـدـ الـحـكـامـ الـخـمـسـةـ بـماـ هـذـاـ حـالـهـ، مـخـالـفـ لـماـ ثـبـتـ فـيـ
مـحـلـهـ، مـشـهـورـ؛ وـ الـعـامـةـ مـضـطـرـبـونـ فـيـ الـقـضـيـ عنـ

ذلك، وأما نحن معاشر الخاصة فالعمل عن ذلك بـ «
في الحقيقة، بل بحسبه» من سمع شيئاً من الثواب» و
هي مما نفرد نابراً بيته. وقد بطننا به الكلام في
شرح الحديث الحادى والثلاثين من كتاب الأربعين
فضلك؛ الحديث ان اشتمل على علة خفية في منه
او سند فمعلل؛ وان اخْتَلَطَ بِكَلَامِ الرَّاوِي فَوُهِمَ
انه منه او نفل مخالف لاسناد او المتن بولحد فدرج
او وهم السماع من لم يسمع منه لون عدد شيخه بابراد
مالمه شهر من الغاية مثلًّا فليس؛ او يدل بعض
الروات او كل السندي بغيره سهواً ولراجوالكاف
مفتوح؛ او صحف في السندا والمتن مصحف، والرأى

ان وافق في اسمه واسم ابيه آخر فهو المتفق والمتفوت
او خطأ فقط فهو المؤتلف والمحتف، او في اسمه فقط
والابوان مؤتلفان فهو المتشابه، وان وافق المروي عنه
في السن او في الاخذ عن الشيخ فروبيه الاقران، او نعم
عليه في احد هما فرأوا به الاكابر عن الاصغر ..

فضلك؛ بثبات تعديل الرواية بحر حرب يقول ولحد
عدل عند الاكثر، لاجماع المخارج والمعدل فالمشهور
نفيهم المخارج، والارلى التعويل على ما يثير غلبة الظن
كالاكثر عدداً او رعاة ممارسة الفاظ التعديل شفاعة
جنة عن، وما ذرى مؤدىها، اما من فمن حافظاً
صدق مشكور مستقيم زاهد فريب الامر ونحو

ذلِكَ فِي الْمَلْحِ الْمُطْلَقِ، وَالْفَاظُ الْجَرْحُ ضَعِيفٌ
مُضْطَرِبٌ، غَالِبٌ، مُرْتَفِعُ الْقَوْلِ، مُهَمَّ، سَافِطٌ، لَبِسٌ
بَشِّي، كَذُوبٌ، وَضَاعٌ، وَمَا شَأْكُلُهَا، دُونٌ بِرَوِيٍّ
عَنِ الْضَّعْفَاءِ، لَا يَأْتِي عَنِ اخْدَنْ، يَعْمَلُ لِلرَّاسِيلِ
وَأَمَانُهُ، يَعْرُفُ حَدِيثَهُ وَيُنْكِرُهُ، لَبِسٌ يَنْقُنُ الْحَدِيثَ
وَأَمْثَالُ ذَلِكَ فِي كُونِهِ جَرْحًا، نَامِلًا، وَرَوَابِهِ مِنْ
اَنْصَفِ بَفْسُقِ بَعْدِ صَلَاحِهِ أَوْ بِالْعَكْسِ لَا تَعْبَرُ حَتَّى
يَعْلَمَ أَوْ يَظْنَ صَلَاحَهُ وَفَتَ الْأَدَاءُ، اَمَا وَفْتُ النَّحْمَلَ فَلَا
فَضْلٌ؛ اَنْخَاءُ الْمُنْهَمَلِ الْحَدِيثُ سَبْعَةٌ؛
أَوْ لَهَا، التَّمَاعُ مِنَ الشَّيْخِ وَهُوَ عَلَاهُ أَفْقُولُ الْمُنْهَمَلِ
سَمِعْتُ فَلَانَا، أَوْ حَدَثَنَا، أَوْ أَخْبَرَنَا، أَوْ بَيَانَا،

الثاني : الفراءة عليه وسمى العرض وشرطه حفظ الشيئ
أو كون الأصل المصحح بيده او بيد ثالثة، فيقول : فرأى
عليه فافتريه ، ويجوز احدى تلك العبارات مقيداً
بـ «فراءة عليه» على قولِ ، او مطلقة على آخر ، وفي غير
الأولى على ثالث ، وفي حكم الفراءة عليه التماع حاصل
فراءة الغير ، فيقول : فرأى عليه وانا اسمع فافتريه او احدى
ذلك العبارات ، والخلاف في اطلاقها وتفصيلها كما
عرفت .

الثالث : الاجازة والاكثر على قولهما ، ويجوز مشا
وكابة ، ولغبر المجاز وهي امثل المعابن بمعنٍ ، او بغيره
لغبره به او بغيره ، واقل هذه الاربعه اعلامها بدل منع

بعضهم ماعذلها، ويقول اجازة في رواية كذا، او احدى

ذلك العبارات مقيد بـ «اجازة» على قولٍ.

الرابع : المناولة بـ ان بـ نـ اـ وـ الشـ اـ صـ وـ يـ قولـ هـ ذـ

سـ اـ عـ يـ مـ قـ نـ صـ رـ اـ عـ لـ يـ هـ مـ دـ وـ نـ خـ وـ فـ هـ

خـ لـ اـ فـ وـ قـ بـ لـ هـ اـ غـ بـ عـ دـ مـ عـ فـ اـ مـ الـ فـ رـ بـ نـ ةـ عـ لـ عـ فـ صـ دـ

الـ اـ جـ اـ زـ ءـ ،ـ يـ قـ وـ لـ :ـ حـ لـ شـ اـ مـ نـ اـ وـ لـ هـ وـ مـ اـ شـ بـهـ ذـ لـ كـ

اـ مـ اـ مـ نـ اـ وـ لـ هـ المـ قـ رـ بـ هـ الـ فـ ظـ اـ فـ هـ اـ عـ لـ اـ نـ و~ اـ عـ هـ اـ .ـ

الـ خـ اـ مـ :ـ بـ اـ نـ بـ كـ بـ لـ هـ حـ رـ وـ بـ هـ بـ خـ طـ هـ اوـ يـ اـ حـ لـ رـ بـ هـ

يـ قـ وـ لـ كـ بـ اـ لـ تـ ،ـ اوـ حـ لـ شـ اـ مـ كـ اـ بـ هـ عـ لـ عـ فـ وـ لـ ،ـ ..

الـ تـ اـ دـ سـ :ـ الـ اـ عـ لـ اـ مـ بـ اـ نـ بـ عـ لـ هـ اـ نـ هـ دـ اـ رـ وـ بـ هـ مـ قـ نـ صـ رـ

عـ لـ يـ هـ مـ دـ وـ نـ مـ نـ اـ وـ لـ هـ وـ لـ اـ جـ اـ زـ ءـ ،ـ وـ الـ كـ لـ اـ مـ فـ هـ دـ اـ

وسابقہ کالمناولہ فیقول: اعلمنا ونحوه.

السابع: الوجادہ بان یحد المرؤی مکثویاً من غير
انصال علی احد الاخاء التابعہ بکابیہ، فیقول:
وحدث بخط فلان، او في كتاب اخربی فلان انه خط
فلان وفي العمل بها قولان اما الرواية فلا.

فضکر، اداب کتابۃ الحديث: ثبین الخط، و
عدم ادماج بعضه في بعض، واعراب ما يخفى فهو
وعدم الالخلال بالصلوة والسلام بعد اسم النبی صلى
الله عليه وآله وآلہ وآلیہ علیہم السلام ولیکن صریحاً
من غير حریز، ونکتب عند ثبوی السند «حاء» بين
المتحول والمتحول إليه واذا كان المستتر في قال او يقول

عaidu إلى المعصوم فلهمذا الألام ويفصل بين الحديثين

بدائرة صغيرة من غير لون الأصل، وإن وفع سقط فان كان
بـهـ أكـبـ على نـحـتـ السـطـرـ أو كـثـرـاـ فـالـىـ عـلـىـ الصـفـحـيـنـاـ
اوـسـارـاـ انـ كـانـ سـطـرـاـ وـاحـدـاـ، وـالـىـ اـسـفـلـهـاـ انـ كـانـ
بـهـنـاـ اوـاعـلـاهـاـ اـسـارـاـ انـ كـانـ اـكـثـرـ، وـالـزـيـادـهـ الـبـهـرـةـ شـفـقـهـاـ
بـالـحـكـ معـ اـمـنـ الخـرـفـ وـبـدـونـهـ بـالـضـرـبـ عـلـيـهـاـ اـضـرـبـاـ
ظـاهـرـاـ، لـاـ بـكـابـهـ، لـاـ اوـحـرـفـ "الـزـايـ" فـيـ اوـلـهـاـ
وـ"الـىـ" فـيـ اـخـرـهـاـ، فـانـهـ وـهـماـ يـخـفـيـ عـلـىـ النـاسـخـ وـاـذـاـ
وـفـعـ نـكـرـاـ رـفـالـثـانـ اـحـقـ بـالـحـكـ وـالـضـرـبـ اـلـاـنـ
بـكـونـ اـبـنـ خـطـاـ اوـفـيـ اـوـلـ السـطـرـ":

اـ لـاـ يـخـيـ اـنـ كـاتـبـ الـحـدـيـثـ فـيـ زـمـانـ اـمـجـتـ حـدـيـثـ كـانـ، بـعـدـ انـ جـاءـ اـلـىـ عـالـمـ الـوـجـ وـآلـهـ الـطـبـاـعـ وـلـاـ يـصـورـهاـ
الـحـدـيـثـ، فـقـدـ سـدـ طـرقـ مـنـاوـرـةـ جـمـاعـ الـحـدـيـثـ فـيـ شـرـقـ الـعـالـمـ وـغـربـهـ لـجـيـعـ رـوـاـيـاتـ وـطـلـابـ الـفـضـيـلـ فـيـ اـيـمـرـةـ
مـكـنـةـ، كـمـاـ وـرـفـتـ كـلـهـ اـسـتـاخـ الـاـحـادـيـثـ اـشـافـهـ اوـذـاكـهـ اوـقـرـاءـهـ وـكـوـذـلـكـ عنـ هـائـجـيـعـ رـأـيـ، وـعـرـفـاـ
مـجـالـهـ الـآـدـاـبـ وـاـمـاـلـهـاـ مـاـمـاـرـجـ الـكـاتـبـ الـحـدـيـثـ اـصـلـاـ . مـ

خامسٌ :

جمع احاديثنا الامانة ينتهي الى ائتنا الاثني عشر
سلام الله عليهم اجمعين وهم ينتهيون فيها الى النبي
صلى الله عليه وآله ، فان علومهم مقتبسة من تلك
المشكوة ؛ وما ذكرناه كثب الخاصة رضوان الله عليهم
من احاديث المراوية عنهم عليهم السلام يزيد على
ما ذكر الصاحح الت للعامية بكثير كما يظهر له من ثبت
احاديث الفريغين ، وقد روى راوٍ واحد وهو ابن
بن نعيل عن امام واحد اعني امام ابا عبد الله عجفر
بن محمد الصادق عليه السلام ثالثين الف حديث كما
ذكره علماء الرجال وكان قد جمع قدماء محدثينا خاصاً


عنهم ما وصل اليهم من احاديث ائتنا سلام الله عليهم
في اربعين كتاب ثم الاصول ثم نصائح جماعة من
المناخرين شكر الله تعالى لهم بجمع تلك الكتب وترتيبها
تفليلاً للانتشار ونشرها على طلابي تلك الاخبار
فالقواعد ابسطة مبوبة واصول مضبوطة مهذبة
مشتملة على الاسانيد المتنصلة باصحاب العصمة سلام
الله عليهم كالكاف وكتاب من لاحضره الفقيه، و
النهذب والانتصار ومدينة العلم والخصال
والامالي وعيون الاخبار وغيرها واصول الاربعة
الاولى هي التي عليها المدار في هذه الاعصار. اما
الكاف فهو تأليف ثقة الاسلام ابی جعفر محمد بن يعقوب

الكليني الرازى عطر الله مرقده الفه فى مدة عشرين
سنوات ونوفى ببغداد سنة ثلاثين او اربعين وعشرين و
ثلاثمائة وبحلاله شأنه عده جماعه من علماء العامة
كان الاشهر في كتاب جامع الاصول من المحدثين لذهب
الامامية على رأس المائة الثالثة، بعد ما ذكرنا
سبعيناً او امامتنا بالحسن على بن موسى الرضا عليهما
السلام هو المحدث لذلك المذهب على رأس المائة الثالثة
واما كتاب من لا يحضره الفقيه فهو نابيف رئيس المحدثين
محمد اسلام اي جعفر محمد بن على بن بابويه العقلى قدس
الله روحه وله طاب ثراه مؤلفات اخرى سواه نثار
ثلاثمائة كتاب نوفي بالرى سنة احدى وثمانين ثلاثة

وَمَا النَّهْذِبُ وَالْأَسْبَرُ فِيمَا مِنْ نَّاَلَ بِفَاتِ شِيخِ
الْطَّائِفَةِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسْنِ الطُّوسِيِّ نُورِ اللَّهِ ضَرِيْجِهِ
وَلِهِ نَالِبَقَاتِ أُخْرَى سَوَاهِهَا فِي التَّغْسِيرِ وَالْأَصْوَلِ وَالْفَرْعَةِ
وَغَيْرُهَا ثُوْفِ طَبِيبِ اللَّهِ مَضْجِعِهِ سَنَةُ سَبْعِينَ وَارْبِعَمِائَةِ
بِالْمَشْهُدِ الْمَقْدُسِ الْغَرْوِيِّ عَلَى سَكْنَهِ اَفْضَلِ الْصَّلَادَةِ وَ
السَّلَامُ، فَهُوَ لَاءُ الْمَحْلُودِنِ الْثَّلَاثَةِ فَدِسُّ اللَّهِ اَرْوَاحِهِمْ
هُمْ اَمَّةُ اَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِنْ مَنْ اُخْرَى عِلْمَاءِ الْفَرقَةِ النَّاَتِيَّةِ
الْاَمَّامَةُ عَلَيْهِمْ رَضْوَانُ اللَّهِ .

وَفَدْ وَفَقْنِي اللَّهُ سَبْحَانَهُ وَاَنَا فَلِلْعَبَادِ مُحَمَّدُ الْمُشْهُرُ
بِهِمَا الدِّينِ الْعَامِلِيِّ عَفْيُ اللَّهِ عَنْهُ لِلْافْتَاءِ بِاَمْارِهِمْ وَ
الْاَقْبَاسِ مِنْ اَنْوَارِهِمْ فَجَمِعْتُ فِي كِتَابِ جَبَلِ الْمَنَبِينِ خَلَاصَةً

ماضيته الاصول الاربعة من الاحاديث الصحيحة و
الحسان والموثقان التي منها شسبط امهات الحكماء
الفقهية واليهادرة مهام الطالب الفرعية وسلك
في توضيح مبانيها وتحقيق معانيها مسلكاً يرضي به
الناظرون بعين الصبر وتحملاً للمشاولون بغير غبار
فضارة، وسائل الله التوفيق لامامه والفوز بسعادة
اختتامه انه سميع محبب .



فِي رَفِيقِهِ أَسْتَخْلَفُ الْمُهَاجِرَةَ فِي الرَّجَالِ عَلَى جَهَنَّمِ الْجَحِيْصَنَا

كُلْ جَبَيلٍ حَمِيلٌ .

كُلْ حَمِيلٍ حَمِيلٌ .

كُلْ صَفَوَارٍ صَافِ .

كُلْ عَبْدَ اللَّامِ صَالِحٌ غَيْرُ عَبْدَ اللَّامِ بْنِ صَالِحٍ .

كُلْ عَقْوَبٍ بِالْخَيْثَةِ الْأَعْقَوْبُ بِرَشِيبَةِ

كُلْ عَاصِمٍ حَسْنٌ الْأَعْاصِمُ بْنُ حَسْنٍ .

كُلْ سَالِمٍ غَيْرُ سَالِمٍ .

كُلْ طَلْحَةَ طَالِحَ .

فِي ذِكْرِ مَنْ أَجْمَعَتِ الْعِصَمُ عَلَىٰ صَحِحٍ مَا أَصْحَحَ عَنْهُمْ لِوَلَا إِنْتَ مُهَمَّدٌ

بْنُ الْيَتَمَّةِ رَضِيَ الطَّالِبُونَ بِهِ بِحَرِّ الْعِلْمِ فَلَذِكْرِهِ

فَاجْمَعَ الْكُلُّ عَلَىٰ صَحِحٍ مَا

يَصْنَعُ عَنْ جَمَاعَةٍ فَلِيُعْلَمَ كَا

زَرَارَةُ بْنُ أَصِيمٍ

وَهُمْ أُولُو الْجَاهِ وَرَفِيقَةٌ
بِرْدِينُ مَعَاوِيَةِ يَعْبُلٍ

أَرْبَعَةٌ وَخَمْسَةٌ وَنَعْكَةٌ

مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمٍ

فَالسَّنَةُ الْأُولَىٰ مِنَ الْأَجْمَادِ

ابْنُ صَرْبَلِ الدَّارِيِّ يَثِيثٌ

بْنُ الْجَبَرِتَةِ

أَرْبَعَةٌ مِنْهُمْ مِنَ الْأَوْنَادِ

فَضِيرُ بْنُ يَسَارٍ

زَرَارَةُ كَذَابُرُ بَدَرُ فَدَانِي

مَعْدُوفُ بْنُ خَرَبَذَنٍ

شَمْهُدَّ وَلِيَثٌ بَافَنِي

كَذَالْفَضِيلٌ بَعْدَهُ مَعْرُوفٌ

وهو الذي مَا بَلَّتْ كَامِرُوفُ

وَالسَّهْدُ الْوَسْطَى اَوْلَى الْفَضَائِلِ

رَبِّنِهِمْ اَدْنِي مِنَ الْاَوَادِيلِ

جميل بن ابي

جَمِيلُ الْجَبَلِ مَعَ آبَانَ^٢

ابان بن عثمان

وَالْعَبْلَكَانُ شَمَخَادَانُ^٣

عبد الله بن سكان

وَالسَّهْدُ الْآخْرَى هُمْ صَفَوَانُ^٤

عبد الله بن بكر

وَلِوْنَسُ عَلَيْهِ كَمَا الرَّضْوَانُ

احسن بن عمير

شَمَّ اَبْنُ مُحَبَّبٍ كَذَالْمَكَمَدُ^٥

احسن بن جوب

احمد بن محمد بن ابي نصر

كَذَالْعَبْدَلُ اللَّهُ شَمَّ اَحْمَدُ^٦

عبد الله بن المغيرة

وَمَا ذَكَرْنَا هُوَ الاصْحُ عَنْدَنَا

وَشَذْفُولُ مِنْ بَهْ خَالِفَنَا

وَلِمُطَهَّرٍ فِي ذِكْرِ الْعَدْلِ وَصَاحِبِهَا:

عَذْهُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بِالْعَدْلِ

عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَاثِمٍ خَمْسَةُ اشْخَاصٍ بِهِمْ ثُمَّ التَّسْنِيدُ
مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ يُعَطَّلُ^٢

عَلَى الْعُلَى وَالْعَطَّارَ^١

أَحْمَدُ بْنُ دَرِيسٍ ثُمَّ أَبْنُ ادْرِيسٍ وَهُمْ أَخْبَارُ^٣
عَلَى بْنِ مُوسَى الْكَنْدَانِي^٤
ثُمَّ أَبْنُ كَوْرَةٍ كَذَابْنُ مُوسَى^٥
دَاوَدْ بْنُ كُورَةٍ^٦

فَهُولَاءِ عَذْهُ بْنُ عَلِيٍّ

سَلْ بْنُ زَيْادٍ^٧

وَانْ عَذْهُ الَّتِي عَنْ سَهْلٍ^٨
مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلَ الْكَلِينِي

مَنْ كَانَ فِيهِ الْأَخْرَغَ بِسَهْلٍ

مُحَمَّدُ بْنُ حِبْرٍ (مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدَةٍ)^٩

ابْنُ عَقِيلٍ وَابْنُ عَوْفَ الْأَسْلَانِ^{١٠}

مُحَمَّدُ بْنُ أَبْنَ الصَّفَارِ

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَانِ^{١١}

كَذَاعْلَى بَعْدَ مَعْمُوتَدٍ^{١٢}

وَعَذْهُ الْبَرْ قُلْ وَهُوَ حَمْكَلْ

عَلَيْهِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَحْمَدُ

وَبِعَلْدَنْ بْنِ أَذْبَنْهُ عَلَى

وَابْنِ لَابْرَهْ چِمْ وَاسْمَهُ عَلَى

عَلَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَامَّا

عَلَى بْنِ مُحَمَّدِ عَبْدِهِ
بْنِ دِيرَةِ

٢٣٩٦

فِي المَفَاسِدِ مَبْعَثَتِ

خَطَّاجِي شِعْنَى

٢٣

وقد صدر من هذه السلسلة :

- ١- طرق استنباط الأحكام : للمحقق الكركي
- ٢- الصوم تربية وحداثة : محمود المهاشى


سيصدر عما قريب :

١ - تعارض الاوْلَى الشرعية : للسيد محمد باقر الصدر

٢ - البلاغة الواضحة

١٠ ريال

منشورات
المكتبة الإسلامية الكبرى
ایران - تهران - قم



(NEC)
BP135
.8
.E3
A455
1975